

التعريفات

- 31 - الإجماع المركب عبارة عن الاتفاق في الحكم مع الاختلاف في المآخذ لكن يصير الحكم مختلفا فيه بفساد أحد المآخذين مثاله انعقاد الإجماع على انتقاض الطهارة عند وجود القية والمس معا لكن مآخذ الانتقاض عندنا القية و عند الشافعي المس فلو قدر عدم كون القية ناقضا فنحن لا نقول بالانتقاض فلم يبق الإجماع ولو قدر عدم كون المس ناقضا فالشافعي لا يقول بالانتفاض فلم يبق الإجماع أيضا .
- 32 - الإجمال إيراد الكلام على وجه يحتمل أموراً متعددة والتفصيل تعيين بعض تلك الاحتمالات أو كلها .
- 33 - الأجوف ما اعتل عينه كقال و باع .
- 34 - الأجير الخاص هو الذي يستحق الأجرة بتسليم نفسه في المدة عمل أو لم يعمل كراعي الغنم .
- 35 - الأجير المشترك من يعمل لغير واحد كالصباغ .
- 36 - أح بفتح الألف وضمها والحاء مهملة يدل على وجع الصدر يقال أح الرجل إذا سعل .
- 37 - الإحاطة إدراك الشيء بكماله ظاهرا و باطنا .
- 38 - الاحتباك هو أن يجتمع في الكلام متقابلان و يحذف من كل واحد منهما مقابلة لدلالة الآخر عليه كقوله .
- علفتها تبنا وماءا باردا أي علفتها تبنا وسقيتها ماء باردا .
- 39 - الاحتراس هو أن يأتي في كلام يوهم خلاف المقصود بما يدفعه أي يؤتى بشيء يدفع ذلك الإيهام نحو قوله تعالى فسوف يأتي أ□ يقوم يحبهم ويحبونه أدلة على المؤمنين أعزة على الكافرين المائدة 54 فإنه تعالى إلى لو أقتمر على وصفهم بأدلة على المؤمنين لتوهم أن ذلك لضعفهم و هذا خلاف المقصود فأتى على سبيل التكميل بقوله أعزة على الكافرين